



## القواعد التنظيمية للتعلم الإلكتروني بجامعة بيشة

عمادة التعلم الإلكتروني والتعليم عن بعد

## المحتويات

٣	مقدمة
٣	الإطار المرجعي
٣	الفصل الأول: الأهداف والتعريفات
٣	المادة الأولى: الأهداف
٤	المادة الثانية: التعريفات
٦	الفصل الثاني: القواعد التنظيمية لأنماط التعلم الإلكتروني
٦	المادة الثالثة: أنماط التعلم الإلكتروني
٧	المادة الرابعة: القواعد التنفيذية لنمط التعلم الذاتي
٨	المادة الخامسة: القواعد التنفيذية لنمط التعلم الإلكتروني المدمج
٨	المادة السادسة: القواعد التنفيذية لنمط التعلم الإلكتروني الكامل
٩	الفصل الثالث: القواعد التنفيذية للحضور الإلكتروني
١٠	المادة السابعة: الحضور في المقررات الإلكترونية المدمجة
١٠	المادة الثامنة: الحضور في المقررات الإلكترونية الكاملة
١٠	الفصل الرابع: القواعد التنفيذية للاختبارات الإلكترونية
١٠	المادة التاسعة: الضوابط العامة للاختبارات الإلكترونية
١١	المادة العاشرة: الضوابط الفنية عند تصميم الاختبارات الإلكترونية
١١	المادة الحادية عشر: الاختبارات الإلكترونية من داخل مقر الجامعة
١٢	المادة الثانية عشر: الاختبارات الإلكترونية من خارج مقر الجامعة (عن بعد)
١٢	الفصل الخامس: القواعد التنفيذية للمستخدم
١٢	المادة الثالثة عشر: قواعد المستخدم العامة
١٢	المادة الرابعة عشر: القواعد التنفيذية لأستاذ المقرر
١٣	المادة الخامسة عشر: القواعد التنفيذية للطالب
١٣	الفصل السادس: قواعد عامة
١٣	المادة السادسة عشر: المحتوى وحقوق الملكية الفكرية
١٣	المادة السابعة عشر: الدعم الفني
١٤	المادة الثامنة عشر: وحدات التعلم الإلكتروني

أصبح التعلم الإلكتروني ركيزة النظم التعليمية الحديثة في العصر لدوره في بناء بيئة متكاملة قادرة على تحسين العملية التعليمية بجميع جوانبها وتنمية مهارات الطلاب المتنوعة ليكونوا قادرين على التفاعل البناء والتكامل مع محيطهم، مما يدعم ويحسن المخرجات التعليمية والأسس العلمية، ومن هذا المنطلق تم تجهيز القواعد المنظمة للتعلم الإلكتروني في جامعة ببشة لتغطية العمليات الأساسية المتعلقة بها، في منظومة تسعى لجعل القواعد المنظمة تتكامل مع البيئة التعليمية من أجل تحقيق أهداف الجامعة بإتاحة التعلم الإلكتروني للجميع، ودمجه في الممارسات اليومية لعملية التعليم والتعلم المختلفة.

### الإطار المرجعي

تم إعداد القواعد التنفيذية للتعلم الإلكتروني في ببشة لتغطية العمليات والتعاملات الأساسية المتعلقة بها. وقد تم صياغة هذه القواعد التنفيذية استناداً على لائحة الدراسة والاختبارات وفق المادة السابعة والثامنة والتي تنص على:

**المادة السابعة:** مع مراعاة ما يصدر من مجلس شؤون الجامعات من قرارات يجوز لمجلس الجامعة بناء على اقتراح مجالس الكليات والمعاهد، الأخذ بأحد أو بعض أنماط التعليم في برامجها التي تسمح طبيعة الدراسة فيها بذلك.

**المادة الثامنة:** تحتوي الخطة الدراسية على مقررات دراسية لا تقل في مجموعها عن ١٠٪ من مجموع المقررات الدراسية تُقدم بأحد أو بعض أنماط التعليم المختلفة عن نمط التعليم الحضوري، ويحدد مجلس الجامعة الضوابط المنظمة لذلك.

ومن جانب ممارسات التعليم الإلكتروني صاغت جامعة ببشة هذه القواعد التنفيذية استناداً على المرجعيات التالية :  
أولاً: معايير التعليم الإلكتروني للتعليم العالي المعتمدة من المركز الوطني للتعلم الإلكتروني  
ثانياً: أفضل الممارسات والتجارب الناجحة عالمياً في مجال التعلم الإلكتروني .

وقد جاءت هذه القواعد التنفيذية في ثلاثة محاور رئيسية هي:

- أستاذ المقرر
- الطالب
- أنماط التعلم الإلكتروني

### الفصل الأول: الأهداف والتعريفات

#### المادة الأولى: الأهداف

تنظم هذه اللائحة التعلم الإلكتروني في جامعة ببشة لتحقيق الأهداف التالية:

١. تحقيق رؤية الجامعة في تطبيق خطط وزارة التعليم لتطوير التعليم الجامعي في المملكة من خلال دمج التقنية في التعليم.

٢. إيجاد مرجعية نظامية للتعلم الإلكتروني في جامعة ببشة تميزه عن الممارسات والأنماط التعليمية الأخرى.
٣. بناء منظومة معيارية تيسر تطبيق التعلم الإلكتروني في الجامعة.
٤. الوصول إلى الجودة النوعية في التعلم الإلكتروني في الجامعة.
٥. إتاحة فرص التنوع في تقديم المقررات الإلكترونية في الجامعة.
٦. إيجاد آليات تطبيق التعلم الإلكتروني لكافة المعنيين في الجامعة من الإدارة العليا والكليات والأقسام وأعضاء هيئة التدريس والطلاب.

### المادة الثانية: التعريفات

تكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه القواعد، المعاني التالية:

**الجامعة:** جامعة ببشة.

**العمادة:** عمادة التعلم الإلكتروني والتعليم عن بعد بجامعة ببشة.

**الكلية:** إحدى كليات الجامعة.

**القسم:** القسم العلمي في إحدى كليات الجامعة.

**وحدة التعلم الإلكتروني:** هي المركز أو الوحدة الأكاديمية المساندة لعمادة التعلم الإلكتروني في الكلية أوالمجمع الأكاديمي والتي تقوم بمهام تطوير التعلم الإلكتروني والإشراف عليه بالكلية تحت إشراف مباشر من عمادة التعلم الإلكتروني والتعليم عن بعد.

**التعلم الإلكتروني:** توظيف تقنيات التعليم والمعلومات والاتصالات لرفع كفاية العملية التعليمية والتدريبية بجميع أنماطها، وضبط جودتها.

**نظام إدارة التعلم:** نظام إلكتروني متكامل يقدم مجموعة من الخدمات التفاعلية لإدارة المقررات وإنشائها، وأدوات التعلم والاختبارات، وتتبع المتعلم خلال رحلته التعليمية، وتقديم التقارير لجميع أطراف العملية التعليمية.

**الطالب:** أحد طلاب الجامعة المقيدون في عمادة القبول والتسجيل، ويعرّف في أنظمة التعلم الإلكتروني باسم مستخدم وكلمة مرور مرتبطة بنظام المستخدمين التابع للإدارة العامة لتقنية المعلومات.

**أستاذ المقرر:** أستاذ المقرر أو المحاضر أو المعيد المعتمد المدرج على النظام الأكاديمي كأستاذ لأحد المقررات، ويعرّف في أنظمة التعلم الإلكتروني باسم مستخدم وكلمة مرور وينطبق التعريف على مسؤولي المجموعات والمجتمعات بغض النظر عن مساهم الوظيفي الأصلي.

**المقرر الإلكتروني:** مقرر تطرحه الجامعة على نظام إدارة التعلم ويشمل أستاذ المقرر والطلاب المسجلين في عمادة القبول والتسجيل وكل من تلزم مشاركته بالإضافة إلى الأنشطة والمحتوى والتقويم والأدوات سواء كانت جزءاً من نظام إدارة التعلم أو مضافة له.

**التعليم عن بعد:** نمط من أنماط التعليم تُستخدم فيه وسائل وتقنيات إلكترونية في العملية التعليمية وإدارة التفاعل بها، ويتصف بانفصال بين المعلم والمتعلم، أو بين المتعلمين أنفسهم، أو بين المتعلمين ومصادر التعلم، ويكون الانفصال إما بالبعد المكاني خارج مقرات المؤسسة التعليمية و/أو بالبعد الزمني لزمّن التعلم.

**التعلم الإلكتروني الداعم:** أحد مستويات استخدام التعلم الإلكتروني في الجامعة بحيث يكون الحضور كاملاً في القاعات وتستخدم أنظمة وأدوات وبيئة التعلم الإلكتروني لدعم عملية التعلم وتسهيلها.

**التعلم الإلكتروني المدمج:** أحد مستويات استخدام التعلم الإلكتروني في الجامعة تستبدل فيه نسبة محددة من الحضور داخل القاعات بحضور وأنشطة إلكترونية على موقع المقرر وباستخدام أنظمة وأدوات وبيئة التعلم الإلكتروني.

**التعلم الإلكتروني الكامل:** أحد مستويات استخدام التعلم الإلكتروني في الجامعة يستبدل فيه الحضور المباشر كاملاً داخل القاعات الدراسية بمحاضرات وأنشطة إلكترونية على موقع المقرر وباستخدام أنظمة وأدوات وبيئة التعلم الإلكتروني.

**نمط التعلم الذاتي:** أحد أنماط المقررات الإلكترونية بالجامعة التي تسمح للطلاب بدراسة مقرر إلكتروني من خلال منصات التعلم المفتوح المعتمدة من المركز الوطني للتعليم الإلكتروني، أو تتبع جهة أكاديمية معترف بها دولياً ومرخصة من جهة الاختصاص.

**معايير التعليم الإلكتروني للتعليم العالي:** هي دليل لمعايير ضبط الجودة في التعليم الإلكتروني في مؤسسات التعليم العالي في المملكة العربية السعودية. تم تقسيم المعايير إلى مستويين: أساسي ومتقدم. وتألفت المعايير في نسختها النهائية من قسمين رئيسيين، أولهما: معايير الجهات، واشتملت على معايير القيادة والتقنية والتأهيل والدعم وفيها سبعة وعشرين معياراً فرعياً، وثانيهما معايير البرامج، وتألفت من أربعة معايير هي: التصميم، والتفاعل والعدالة وإمكانية الوصول، والقياس والتقويم واشتملت القسمان على تسعة وثلاثين معياراً فرعياً، كما تم تقسيم المعايير الفرعية إلى أساسي إلزامي (ترخيص)، ومتقدم اختياري (ضبط جودة).

<https://nelc.gov.sa/content-65>

**الحضور الإلكتروني:** يعتبر الحضور الإلكتروني بديلاً عن الحضور للقاعات باستخدام أنظمة وأدوات وبيئة التعلم الإلكتروني، ويتم قياس الحضور بمدى مشاركة الطالب في أنشطة التعلم ومدى إنجاز المهام المطلوبة، بالإضافة إلى استخدام سجلات الدخول الإلكترونية، ويقتصر تطبيقه على نوعي التعلم الإلكتروني المدمج والكامل فقط.

**الحضور المتزامن:** أسلوب التعلم الذي يتم فيه التفاعل التعليمي بصورة حية باتصال متزامن في الوقت نفسه بين أستاذ المقرر والمتعلم من خلال أدوات نظام إدارة التعلم.

**الحضور غير المتزامن:** أسلوب التعلم الذي يتم فيه إشراك الطالب في عملية التعلم عن طريق توفير تفاعل مع المحتوى أو مع أستاذ المقرر أو مع الطلاب أنفسهم بحيث يتمكن الطلاب من التواصل وأداء النشاطات المتعلقة بالمقرر في أي وقت (قد يكون على شكل واجبات، أو مناقشات، أو بحوث وتطبيقات، أو غيرها من الأنشطة باستخدام الأدوات المتوفرة سواء كانت بشكل فردي أو جماعي).

**المقررات المفتوحة:** مقررات من الجامعة أو من جامعات أخرى تنشر على موقع مخصص على الإنترنت يتمكن الجميع من الوصول إليها دون الحاجة لمعلومات مرور، بحيث يتم توفير هذه المواد لمن يرغب في الاستفادة منها ضمن حقوق نشر وسياسة استخدام معينة يتم توضيحها على الموقع.

**التقييمات الإلكترونية:** سلسلة من التكاليفات والأنشطة الإلكترونية الدورية تسهم في تحقيق التعلم النشط في المقرر وتقيس مدى تحقيق الطالب لأهداف التعلم المرتبطة بالمقرر (الاختبارات، المدونات، المنتديات، الأبحاث المشاريع والواجبات).

**متطلبات الجامعة:** مجموعة من المقررات الدراسية التي يجب ان يدرسها جميع طلاب/طالبات الجامعة بغض النظر عن تخصصاتهم العلمية، وترتبط بالمعارف والمهارات العامة التي تهدف لتحقيق قدر معين من المعرفة والمهارات لجميع طلاب/طالبات الجامعة، وتسمى في بعض الأحيان بالمقررات المساندة.

## الفصل الثاني: القواعد التنظيمية لأنماط التعلم الإلكتروني

### المادة الثالثة: أنماط التعلم الإلكتروني

١. تنتهج جامعة ببشة وفق المادة السابعة من لائحة الدراسة والاختبارات ثلاثة أنماط للتعلم الإلكتروني وهي :

- نمط التعلم الذاتي.
- نمط التعلم الإلكتروني المدمج.
- نمط التعلم الإلكتروني الكامل.

٢. يراعى في تصميم المقررات الإلكترونية معايير جودة تصميم المقررات المعتمدة من المركز الوطني للتعليم الإلكتروني ويحقق عمادة التعلم الإلكتروني متابعة وتقييم جودة تصميم وتدريب المقرر الإلكتروني.
٣. في نمط التعلم الذاتي يراعى اختيار المنصات المعتمدة من المركز الوطني للتعليم الإلكتروني، أو التي تتبع جهة أكاديمية معترف بها دولياً ومرخصة من جهة الاختصاص.
٤. يجب أن يحتوي المقرر في نظام إدارة التعلم بغض النظر عن نمط التعليم تقليدياً كان أو إلكتروني على العناصر التالية كحد أدنى:

- مكونات المنهج الدراسي بالكامل: وتشمل التوصيف، والأهداف، والمحتوى، والأنشطة التعليمية، والتقييم.
- معلومات أستاذ المقرر.
- تفعيل لوحة إعلانات المقرر.
- تفعيل منتدى للنقاش.
- تفعيل الواجبات.
- مواد ومصادر المقرر: وتشمل المراجع، والكتب الإلكترونية، وشرائح العرض والوثائق والتسجيلات، والروابط، ومقاطع الفيديو، والخرائط الذهنية، وأي مواد أو أدوات أخرى تدعم عملية التعلم.
- ٥. تلتزم الأقسام العلمية حسب ما ورد في المادة الثامنة من لائحة الدراسة والاختبارات بتحديد المقررات التي تُقدم بأحد أو بعض أنماط التعليم المختلفة عن نمط التعليم الحضوري بما لا يقل عن ١٠٪ من خطة البرنامج الأكاديمي، وتستنثى منها مقررات متطلبات الجامعة نظرًا لاعتمادها مقررات إلكترونية تلقائية.
- ٦. يرشح مجلس القسم المختص أعضاء هيئة التدريس المشاركين في تدريس المقررات التي تقدم بإحدى أنماط التعلم الإلكتروني وفق المعايير التالية:
  - أ- التخصص الدقيق.
  - ب- حصول عضو هيئة التدريس على شهادة مهنية احترافية في التعلم الإلكتروني في مجال تصميم خبرات التعلم الإلكتروني وتقديم التعليم والتدريب الإلكتروني.
  - ج- الدرجة العلمية.
  - د- مستوى الأداء والانضباط في أداء المحاضرات وفيما يوكل إليه من مهام عملية وإدارية.
- ٧. يؤخذ بعين الاعتبار الطلبة ذوي الاحتياجات الخاصة لاسيما المكفوفين بتوفير الأجهزة والبرامج المساندة لهم بالتعاون مع عمادة التعلم الإلكتروني .

### المادة الرابعة: القواعد التنفيذية لنمط التعلم الذاتي:

- 1 . تحدد الأقسام العلمية المنصات التعليمية والمقررات التي يمكن للطالب دراستها بنمط التعلم الذاتي..
- 2 . أن يكون محتوى المقررات التي تقدمها المنصة ومدى جودتها يتطابق مع مخرجات المقرر يخطط البرنامج الأكاديمي ويحقق أهدافها .
- 3 . منح الطالب موافقة من الكلية بدراسة المقررات بنمط التعلم الذاتي مع توضيح شروط اعتمادها، والإعلان عن المقررات التي يسمح بدراستها من المنصات التعليمية وإمكانية معدلاتها مع توضيح شروط الاعفاء وفق المادة السابعة والعشرون شروط وضوابط الإعفاء المقررة من مجلس الجامعة.

## المادة الخامسة: القواعد التنفيذية لنمط التعلم الإلكتروني المدمج:

١. يطبق المقرر الإلكتروني المدمج في مقررات بناءً على اختيار القسم العلمي وبموافقة العمادة والكلية، وعمادة التعلم الإلكتروني طلب تطبيق المستوى المدمج بالشكل والكم الذي تراه مناسباً .
٢. يقوم أستاذ المقرر بتعبئة النموذج الخاص بتدريس مقرر بالمستوى المدمج، ورفعها إلى رئيس القسم، وفي حال الموافقة يرفع إلى عميد الكلية لاعتماده، ويتم رفعه لعمادة التعلم الإلكتروني والتعليم عن بعد للاعتماد، مع الأخذ بالاعتبار عملية تعديل نوع المقرر عند بناء الجدول الدراسي بالتنسيق مع عمادة القبول والتسجيل.
٣. تدرس عمادة التعلم الإلكتروني الطلب بناءً على الخبرة الفنية لأستاذ المقرر للتعامل مع المقرر الإلكتروني بالمستوى المدمج، وفي حال موافقة عمادة التعلم الإلكتروني على الطلب يرفع إلى الكلية لاعتماده بشكل نهائي .
٤. لا يسمح بتعديل أو إلغاء الطلب بعد اعتماده بشكل نهائي .
٥. بعد الاعتماد النهائي للطلب تكون مسؤولية أستاذ المقرر متابعة تحويل اسم المقرر على نظام إدارة التعلم إلى إلكتروني مدمج.
٦. يجب على أستاذ المقرر إبلاغ عمادة التعلم الإلكتروني في حال عدم تحويل اسم المقرر على نظام إدارة التعلم إلى إلكتروني مدمج خلال اسبوعين من الاعتماد النهائي للطلب.
٧. تحدد نسبة الجزء المخصص للتعلم الإلكتروني من ساعات التدريس الفعلية بنسبة (٥٠٪) ويجب الالتزام بالنسبة المتفق عليها والمعتمدة في نموذج طلب تدريس المقرر المدمج.
٨. تستبدل النسبة المحددة من الحضور داخل القاعات الدراسية بمحاضرات وأنشطة إلكترونية متزامنة وغير متزامنة باستخدام أنظمة وأدوات التعلم الإلكتروني، تحدد مواعيد المحاضرات والأنشطة الإلكترونية بالاتفاق بين أستاذ المقرر وطلاب المقرر على ألا تخالف القواعد التنفيذية للحضور الإلكتروني.
٩. يلتزم أستاذ المقرر بالإعلان عن موعد عقد المحاضرات الإلكترونية المتزامنة أو تأجيلها أو إلغائها قبل موعد المحاضرة ب ٢٤ ساعة على الأقل.
١٠. يجب على أستاذ المقرر التفاعل مع الطلاب من خلال الأنشطة والتقييمات الإلكترونية بما يستدعي دخول الطالب والتفاعل مع المقرر مرة واحدة على الأقل اسبوعياً.
١١. يلتزم أستاذ المقرر باستلام الواجبات والأنشطة ورصد الدرجات وعرضها للطلاب على نظام إدارة التعلم.
١٢. يلتزم أستاذ المقرر بالرد على استفسارات الطلاب في خلال ٤٨ ساعة.

## المادة السادسة: القواعد التنفيذية لنمط التعلم الإلكتروني الكامل:

١. يذكر نمط التعليم الإلكتروني الكامل في توصيف المقرر ويتم اعتماده من مجلسي القسم والكلية واللجنة الدائمة للبرامج والخطط الدراسية ومجلس الجامعة.
٢. بعد الاعتماد النهائي للطلب تكون مسؤولية رئيس القسم متابعة تحويل المقرر إلى مقرر إلكتروني كامل على النظام الأكاديمي.

٣. يشترط أن يكون أستاذ المقرر الذي سيقوم بتدريس المقرر الإلكتروني كامل مؤهلاً وحاصلاً على التدريب من قبل العمادة .
٤. يشترط ألا يتجاوز عدد الطلاب المسجلين في المقرر الإلكتروني الكامل ٢٠٠ طالب في الشعبة الواحدة.
٥. يشترط وجود محتوى كامل للمقرر شاملاً المحاضرات والأنشطة والتقييمات مبني على حسب معايير جودة تصميم المقررات المعتمدة من المركز الوطني للتعليم الإلكتروني.
٦. تستبدل نسبة ١٠٠٪ من الحضور داخل القاعات الدراسية بمحاضرات وأنشطة إلكترونية متزامنة وغير متزامنة باستخدام أنظمة وأدوات التعلم الإلكتروني.
٧. يلتزم أستاذ المقرر في بداية الفصل الدراسي بعقد اجتماع مباشر في قاعة دراسية أو إلكتروني متزامن مع الطلاب يوضح فيه نمط تدريس المقرر وخطة المقرر وكيفية سير العمل به .
٨. يلتزم أستاذ المقرر بالتأكد من قدرة الطلاب في المقرر الإلكتروني الكامل على استخدام أدوات المقرر المختلفة والتواصل مع أستاذ المقرر .
٩. يلتزم أستاذ المقرر بتوجيه الطلاب للتواصل مع عمادة التعلم الإلكتروني في حال احتاج الطالب إلى دعم فني أو تدريب.
١٠. تحدد مواعيد المحاضرات والأنشطة الإلكترونية بالاتفاق بين أستاذ المقرر وطلاب المقرر على ألا تخالف القواعد التنفيذية للحضور الإلكتروني.
١١. يلتزم أستاذ المقرر بالإعلان عن موعد عقد المحاضرات الإلكترونية المتزامنة أو تأجيلها أو إلغائها قبل موعد المحاضرة ب ٢٤ ساعة، على الأقل.
١٢. يجب على أستاذ المقرر التفاعل مع الطلاب من خلال الأنشطة والتقييمات الإلكترونية بما يستدعي دخول الطالب والتفاعل مع المقرر ما لا يقل عن مرتين في الأسبوع.
١٣. يلتزم أستاذ المقرر باستلام الواجبات والأنشطة ورصد الدرجات وعرضها للطلاب على نظام إدارة التعلم .
١٤. يلتزم أستاذ المقرر بعقد ساعاته المكتبية بشكل إلكتروني عبر الفصول الافتراضية في حال تعذر إقامتها في مقر الجامعة.
١٥. يحق لأستاذ المقرر تقييم الطالب في المقرر الإلكتروني الكامل باستخدام التقييمات الإلكترونية، كبديل عن الاختبار الفصلي والنهائي بعد موافقة القسم واعتماد الكلية.
١٦. يلتزم أستاذ المقرر بالرد على استفسارات الطلاب في المقرر خلال ٤٨ ساعة.

### الفصل الثالث: القواعد التنفيذية للحضور الإلكتروني

يتمثل الحضور الإلكتروني بأحد الطرق التالية :

- الحضور المتزامن.
- الحضور غير المتزامن (التفاعل في المقرر) .

## المادة السابعة: الحضور في المقررات الإلكترونية المدمجة

١. يوضح أستاذ المقرر للطلاب نسبة ومواعيد الحضور الإلكتروني في أول لقاء مع الطلاب خلال الأسبوعين الأولين من بدء الفصل الدراسي .
٢. تحتسب نسبة الغياب للطلاب في المحاضرات الصفية حسب ما هو معمول به في عمادة القبول والتسجيل.
٣. يحتسب الطالب غائباً إذا لم يقم بأي نشاط إلكتروني في المقرر في المدة التي يحددها أستاذ المقرر لإتمام النشاط.
٤. يحرم الطالب من دخول الاختبار النهائي إذا كانت نسبة مجموع غيابه (في المحاضرات الصفية والحضور الإلكتروني) تجاوزت الحد المعمول به في عمادة القبول والتسجيل.

## المادة الثامنة: الحضور في المقررات الإلكترونية الكاملة

١. تكون وحدة العمل أسبوعية في المقررات الكاملة بغض النظر عن عدد الساعات المعتمدة للمقرر وعدد المحاضرات فيما لو كان المقرر وجها لوجه .
٢. يحتسب الطالب غائباً إذا لم يقم بأي نشاط إلكتروني في المقرر في المدة المحددة لإتمام النشاط، ولا يعد دخوله المجرد على المقرر حضوراً.
٣. يحرم الطالب من دخول الاختبار النهائي إذا كانت نسبة مجموع غيابه تجاوزت الحد المعمول به في عمادة القبول والتسجيل .

## الفصل الرابع: القواعد التنفيذية للاختبارات الإلكترونية

### المادة التاسعة: الضوابط العامة للاختبارات الإلكترونية

١. تلتزم عمادة التعلم الإلكتروني بتوفير أنظمة وأدوات تمكن أستاذ المقرر من عقد اختباره الإلكترونية.
٢. تلتزم عمادة التعلم الإلكتروني أثناء الاختبارات الإلكترونية بتقديم الدعم التقني فقط.
٣. مسؤولية أستاذ المقرر العمل على تمكين طلابه من ذوي الاحتياجات الخاصة من أداء اختباراتهم وفق ما يراه مناسباً.
٤. ينبغي لأستاذ المقرر تجربة الاختبار قبل إجراء الاختبار لتجنب أي خطأ قد يحدث نتيجة الضبط غير المناسب.
٥. يمكن لأستاذ المقرر إنشاء اختبار تجريبي للطلاب بدون درجات ومفتوح المحاولات والإعلان عنه.
٦. أي خطأ يحدث أثناء إعداد الاختبارات مثل اختيار الخيار الخاطئ أو الإعداد الذي يؤدي إلى نتائج غير مقبولة فهو مسؤولية أستاذ المقرر.
٧. يلتزم الطالب بتنفيذ تعليمات الاختبار وفق متطلبات منشئ الاختبار والمراقبين.
٨. يلتزم الطالب بأداء الاختبار وفق الإطار الزمني المحدد مع وجوب بدء الاختبار في وقته دون تأخير.

٩. يلتزم الطالب بأداء الاختبار بنفسه وعند إخلاله بهذا الأمر يصبح عرضة للعقوبات وفق لائحة العقوبات المعتمدة في الجامعة.
١٠. الغش أو الشروع في الغش أو الإخلال بسير الاختبارات بأي شكل يعرض الطالب للإجراءات النظامية وفق اللائحة المعتمدة من الجامعة.
١١. يلتزم أستاذ المقرر باتباع ما يستجد في هذا الشأن من تعليمات وإرشادات من قبل عمادة التعلم الإلكتروني .

### المادة العاشرة: الضوابط الفنية عند تصميم الاختبارات الإلكترونية

١. يلتزم أستاذ المقرر بنشر التعليمات والإرشادات الخاصة بالاختبارات في صفحة الإعلانات .
٢. الإعلان في صفحة الإعلانات عن الاختبار قبل وقت الاختبار بمدة كافية للاستعداد وتوفير التقنية الضرورية.
٣. إنشاء أسئلة الاختبار في وقت مبكر عبر إنشاء مخازن أسئلة لكل مقرر متنوعة ومصنفة حسب مستويات الصعوبة أو الأهداف التعليمي .
٤. يتم بناء الاختبار بناء على ميزة مجموعة الأسئلة لكي تختلف نماذج الاختبار من طالب لآخر.
٥. تفعيل خيار الترتيب العشوائي للإجابات عند إنشاء أسئلة الاختبار من متعدد.
٦. الاستفادة من ميزة تصدير واستيراد الاختبارات ومخازن الأسئلة لنسخ الاختبارات من شعبة إلى أخرى .
٧. نشر الاختبارات دائماً في صفحة الاختبارات والواجبات .
٨. يفضل إخفاء محتوى (المحاضرات، بريد المقرر، درجاتي) من قائمة المقرر خلال وقت الاختبار.
٩. عند تحرير خيارات نشر الاختبار يجب تأكيد التالي :
  - عرض وصف وإرشادات الاختبار للطلاب قبل البدء في الاختبار .
  - إتاحة الاختبار ألياً في الموعد المحدد مع تقييد تاريخ بداية ونهاية عرض الاختبار.
  - تحديد زمن الاختبار من خلال (تعيين المؤقت) وبشكل اختياري.
  - تفعيل خيار الإرسال التلقائي إذا انتهى وقت الاختبار.
  - تفعيل خيار الترتيب العشوائي للأسئلة .

### المادة الحادية عشر: الاختبارات الإلكترونية من داخل مقر الجامعة

١. يجب على أستاذ المقرر التنسيق مع منسق الاختبارات الإلكترونية لجدولة اختبارات وإيجاد معامل مناسبة له إذا كان ذلك ممكناً قبل أسبوع واحد على الأقل من موعد الاختبار .
٢. يتم توفير المراقبين للاختبار من قبل أستاذ المقرر وفقاً لعدد الطلاب والمعامل .
٣. على أستاذ المقرر أن يوفر نسخة ورقية واحدة على الأقل للاختبار لاستخدامها في حالة حدوث طارئ .
٤. يُلزم الطالب بالحضور الشخصي لأداء الاختبارات الإلكترونية الفصلية والنهائية للمقرر مع إحضار إثبات مقبول للشخصية للتحقق من هويته من قبل القائمين على الاختبارات .

٥. التحقق من حضور الطالب وهويته، وتسجيل الدخول والخروج في نظام إدارة التعلم هي مسؤولية أستاذ المقرر والمراقب.

٦. مسؤولية أستاذ المقرر التأكد من تسجيل دخول جميع الطلاب في نظام إدارة التعلم للاختبارات الفصلية والنهائية من المعمل المحدد، وفي حال تم تسجيل دخول طالب للاختبار من خارج المعمل، يتم اعتبارها حالة غش وينطبق عليه لائحة العقوبات المعمول بها في الجامعة .

### المادة الثانية عشر: الاختبارات الإلكترونية من خارج مقر الجامعة (عن بعد)

١. يلتزم أستاذ المقرر بعقد اختباره الفصلية والنهائية عن بعد وفق الجدول المعتمد من الجامعة أو الكلية.
٢. يلتزم أستاذ المقرر بعقد اختباره الفصلية والنهائية عن بعد وفق سياسات ومتطلبات الكلية.
٣. مسؤولية أستاذ المقرر التأكد من تسجيل دخول جميع الطلاب في نظام إدارة التعلم للاختبارات، مع وجود متابعة للطلاب أثناء وقت الاختبار من خلال نظام إدارة التعلم.
٤. يلتزم أستاذ المقرر بالتنظيم للاختبارات البديلة وفق متطلبات وسياسات الكلية .
٥. في حال الاختبارات المراقبة Respondus يلتزم أستاذ المقرر بالتنسيق مع منسق الاختبارات الإلكترونية لجدولة اختباره إذا كان ذلك ممكناً قبل أسبوع واحد على الأقل من موعد الاختبار.
٦. في حال الاختبارات المراقبة Respondus يلتزم أستاذ المقرر بمتابعة الاختبار وفق التنظيمات المعتمدة لهذه الاختبارات وما تحدده الكلية من سياسات .

## الفصل الخامس: القواعد التنفيذية للمستخدم

### المادة الثالثة عشر: قواعد المستخدم العامة

يمثل المستخدم للقواعد المنظمة للتعلم الإلكتروني في الجامعة وبقية النظم واللوائح المعمول بها، وفي حالة إخلاله بأي من هذه القواعد فتطبق عليه أنظمة العقوبات في الجامعة .

١. يتحمل المستخدم المسؤولية عن سرية معلومات الدخول الخاصة به.
٢. المحافظة على خصوصية المستخدم وعدم نشر معلوماته الشخصية مثل الهاتف أو البريد الإلكتروني إلا بإذنه ولا تستخدم إلا للأغراض الأكاديمية فقط.
٣. في حال اختراق الأنظمة الإلكترونية أو الدخول بحسابات الآخرين فتطبق العقوبات وفقاً للائحة الجامعة، واللوائح الحكومية المنظمة لأمن المعلومات.

### المادة الرابعة عشر: القواعد التنفيذية لأستاذ المقرر

١. يمثل أستاذ المقرر لجميع القواعد التنفيذية للمستخدم .
٢. يلتزم أستاذ المقرر بتصميم المقررات الإلكترونية المدمجة والكاملة وفقاً لمعايير جودة تصميم المقررات المعتمدة من المركز الوطني للتعليم الإلكتروني.
٣. يلتزم أستاذ المقرر بتحفيز وتفعيل مشاركة الطلاب في بناء العملية التعليمية وأن يكون الطالب محور هذه العملية .
٤. يلتزم أستاذ المقرر بتحفيز وتسهيل التفاعل والتواصل بينه وبين الطلاب وبين الطلاب أنفسهم.

٥. يلتزم أستاذ المقرر بتهيئة البيئة التي تحفز التفكير الناقد والبناء والتحليل وحل المشكلات في المقرر الإلكتروني .
٦. يلتزم أستاذ المقرر بالمراجعة والتحديث المستمرين لمقرراته والعمل على تبني الممارسات الجيدة وابتكار ممارسات جديدة في التعلم الإلكتروني تفيد نواتج التعلم.
٧. يلتزم أستاذ المقرر بالمتابعة المستمرة لمقرراته بمختلف مستوياتها الداعم، والمدمج، والكامل والرد على أسئلة واستفسارات الطلاب خلال المدة المحددة في القواعد التنفيذية للمقررات الإلكترونية .

### المادة الخامسة عشر: القواعد التنفيذية للطلاب

١. يمثل الطالب لجميع القواعد التنفيذية للمستخدم .
٢. يلتزم الطالب بالدخول للمقرر الإلكتروني وحضور المحاضرات الإلكترونية وأداء الأنشطة والواجبات الإلكترونية خلال المدة التي يحددها أستاذ المقرر.
٣. في حال تخلف الطالب في المقرر الإلكتروني المدمج أو الكامل عن الحضور الإلكتروني (سواء كان متزامناً أو غير متزامن فيسجل غياب، وتحتسب نسبة غيابه وحرمانه من المقرر وفقاً للائحة الدراسية المعمول بها في الجامعة .
٤. يلتزم الطالب بالحضور شخصياً لأداء الاختبارات الإلكترونية الفصلية والنهائية للمقرر مع إحضار إثبات الشخصية (البطاقة الجامعية) لإثبات هويته .
٥. في حال الغش في الاختبارات أو الواجبات الإلكترونية أو السرقات العلمية في المقررات الإلكترونية فتطبق على الطالب أنظمة العقوبات وفقاً للائحة الجامعة.
٦. تطبيق اللائحة التأديبية للطلاب في الجامعة على جميع أنواع المقررات الإلكترونية: الداعم، المدمج والكامل .

### الفصل السادس: قواعد عامة

#### المادة السادسة عشر: المحتوى وحقوق الملكية الفكرية

١. تمتلك الجامعة رسمياً جميع حقوق المحتوى الإلكتروني الذي يتم تطويره في الجامعة، إلا في حالة الاستخدام التجاري لهذا المحتوى فتكون الحقوق حسب الاتفاق بين الجامعة والمطور.
٢. يلتزم أستاذ المقرر في تطويره واستخدامه للمحتوى الإلكتروني بقوانين حقوق الملكية، وتعتبر هذه المادة إخلاءً لمسؤولية الجامعة من أي تبعات قانونية ناتجة عن أي خرق لحقوق الملكية .
٣. يلتزم أستاذ المقرر عند استخدامه لمحتوى تعليمي مفتوح الحقوق بالإشارة إلى مصادر المحتوى.
٤. يلتزم أستاذ المقرر بأخذ موافقة الطالب قبل نشر أي من أعمال أو نقاشات الطالب خارج المقرر وذلك من خلال نموذج الإذن بالاستخدام الذي يطرح في المقرر الإلكتروني ويعبأ من قبل الطالب.
٥. يتحمل أستاذ المقرر كامل المسؤولية عند إضافة أي محتوى غير مسموح، أو عند استخدامه لأنظمة وأدوات التعلم الإلكتروني خارج إطار ما وضعت له.

#### المادة السابعة عشر: الدعم الفني

١. تلتزم العمادة بتقديم الدعم الفني المتعلق بالأنظمة واستخدامها لأساتذة المقررات والطلاب خلال أوقات الدوام أثناء الفصول الدراسية.
٢. يقدم الدعم الفني من خلال قنوات الدعم في عمادة التعلم الإلكتروني وتشمل: الدعم المباشر من قبل موظفي عمادة التعلم الإلكتروني في كل كلية أو مجمع أكاديمي .
  - الدعم الهاتفي من خلال الاتصال بالرقم (٠١٧٦٢٣٨٤٠٢) .
  - الواتساب الرسمي للعمادة (٠١٧٦٢٣٨٤٠٢) .
  - تذاكر الدعم الفني من خلال موقع العمادة

### المادة الثامنة عشر: وحدات التعلم الإلكتروني

وحدات تشرف على سير التعلم الإلكتروني في كليات الجامعة ومجمعاتها الأكاديمية، وتقوم بمهام يتطلبها تطوير التعلم الإلكتروني تحت إشراف من عمادة التعلم الإلكتروني في جامعة ببشة وتعد حلقة الوصل بين الكلية أو المجمع الأكاديمي و عمادة التعلم الإلكتروني فيما يتعلق بتطبيق القواعد التنفيذية للتعلم الإلكتروني والسياسات المعتمدة.

#### الرؤية:

أن تكون وحدات التعلم الإلكتروني مصادر دعم تسهم في تحقيق الكليات والمجمعات الأكاديمية لأهدافها وتتوافق مع رؤية الجامعة في الوصول الى مخرجات تعلم عالية الجودة .

#### الرسالة :

تمكين كافة الكليات والمجمعات الأكاديمية بالجامعة من تفعيل وإدارة سير التعلم الإلكتروني ذاتياً من خلال نقل وتشارك الخبرات.

#### الأهداف:

١. تعزيز ونشر ثقافة التعلم الإلكتروني في الجامعة .
٢. تسهيل تقديم الدعم والاستشارات والتدريب لأعضاء هيئة التدريس داخل الكلية أو المجمع الأكاديمي.
٣. تسهيل وصول أعضاء هيئة التدريس لخدمات الدعم في التعلم الإلكتروني.
٤. توفير وقت وجهد أعضاء هيئة التدريس في التدريس الجامعي.
٥. مراعاة الاحتياجات الخاصة للتخصصات المختلفة .

#### المهام

١. تقديم الدعم والحلول الإلكترونية لمنسوبي الكلية او المجمع الأكاديمي من أعضاء هيئة التدريس والطلاب .
٢. تنفيذ البرامج والدورات التدريبية لمنسوبي الكلية او المجمع الأكاديمي وفق الاحتياج.
٣. المشاركة في إعداد خطة تفعيل التعلم الإلكتروني في الكلية أو المجمع الأكاديمي وفق الاحتياج .
٤. التقييم المستمر لواقع التعلم الإلكتروني في الكلية/ أو المجمع الأكاديمي مع إعداد التقارير الدورية المتعلقة بالوحدة .
٥. الاستفادة من خبرات الأعضاء في تطبيق التعلم الإلكتروني والحلول الإلكترونية من خلال تفعيل الأعضاء وإشراكهم في مجتمعات الممارسة في التعلم الإلكتروني .



## القواعد التنظيمية للتعلم الإلكتروني بجامعة بيشة

عمادة التعلم الإلكتروني والتعليم عن بعد

الإصدار الثالث

1444هـ - 2022م

